



Distr.
GENERAL

A/34/741
4 December 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٣١ من جدول الأعمال

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد ارنت سوشاريبا (النمسا)

- ١ - أدرج البند المعنون " الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) : تقرير لجنة نزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٩/٣٣ ألف المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٤ المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، بناء على توصية مكتبها ، ادراج البند في جدول أعمالها واحالته الى اللجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها ٣ المعقودة في ١ تشرين الاول / أكتوبر ، اجراء مناقشة عامة مشتركة للبنود الضالعة اليها والمتعلقة بنزع السلاح ، أي البنود من ٣٠ الى ٤٥ ، و ١٢٠ ، و ١٢١ . وقد جرت المناقشة العامة لهذه البنود في الجلسات من ٤ الى ٣٠ ، المعقودة في الفترة من ١٦ تشرين الأول / أكتوبر الى ٥ تشرين الثاني / نوفمبر (A/C.1/34/PV.4-30) .
- ٤ - وفيما يتعلق بالبند ٣١ ، كان معروضا على اللجنة الأولى الوثيقتان التاليتان :
(أ) تقرير لجنة نزع السلاح (١) ؛
(ب) رسالة مؤرخة في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية ألمانيا الاتحادية لدى الأمم المتحدة ، يحيل بها نبي مذكرة تتضمن دعوة من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية الى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للاشتراك في اجتماع للخبراء بشأن التحقق من أي حظر على صناعة الاسلحة الكيميائية (A/34/56) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٧

(A/34/27)

- ٥ - وفي ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر قدمت اثيوبيا والارجنتين والاردن واسبانيا وافغانستان واكوادور والمانية (جمهورية - الاتحادية) واورغواي وايرلندا وايطاليا وباكستان وبلجيكا وبلغاريا وبنغلاديش وبولندا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوزوسيا الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراطية الالمانية والجمهورية العربية السورية والدانمرك وساحل العاج والسويد وقانا وفنلندا وكندا وكوبا وكوستاريكا والكونغو وكينيا وليبيريا ومالي والمغرب ومنغوليا والنمسا ونيجيريا والهند وبنغاليا وهولندا واليابان ويوغوسلافيا واليونان مشروع قرار (A/C.1/34/L.29) ، اشتركت أيضا في تقديمه فيما بعد البرازيل وفرنسا والفلبين وقطر . وقد عرض مشروع القرار ممثل كندا في الجلسة ٣٩ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر .
- ٦ - وفي الجلسة ٣٢ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/34/L.29 دون تصويت (أنظر الفقرة ٧) .

توصية من اللجنة الأولى

- ٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

ان الجمعية العامة ،

انها تؤكد من جديد قراراتها : ٢٤٥٤ ألف (د-٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٦٠٣٠ ب (د-٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٦٢ (د-٢٥) المؤرخ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٢٧ ألف (د-٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٣٣ (د-٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٧٧ (د-٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٥٦ (د-٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٥ (د-٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٣١٩ / ٦٥ المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٧٧ / ٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١ / ٢ المؤرخ في ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٧٨ ، و ٥٩ / ٣٣ ألف المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، المتعلق بالحظر التام على استخدامات وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الاسلحة ،

وانها تؤكد من جديد أيضا ضرورة التقيد الصارم من جانب جميع الدول بالمبادئ والأهداف الواردة في بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل

البكتريولوجية ، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥ (٢) وضرورة امتثال جميع الدول لاتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (٣) ،

وقد نذرت في تقرير لجنة نزع السلاح (٤) ،

١ - تعرب عن أسفها لأنه لم تتم بعد صياغة الاتفاق بشأن الحظر التام والفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الاسلحة الكيميائية وتدمير تلك الاسلحة ؛

٢ - تحث لجنة نزع السلاح على أن تجرى ، في بداية دورتها لعام ١٩٨٠ ، على سبيل الأولوية العالية ، مفاوضات حول اتفاق بشأن الحظر التام والفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الاسلحة ، آخذة في الاعتبار جميع المقترحات القائمة والمبادرات المقبلة ؛

٣ - ترجو من لجنة نزع السلاح أن تقدم تقريراً عن نتائج مفاوضاتها الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين .

(٢) عصابة الأمم ، " مجموعة المعاهدات " ، المجلد ٩٤ (١٩٢٩) ، الرقم ٢١٣٨ ، ص ٦٥ من النص الانكليزي .

(٣) القرار ٢٨٢٦ (د-٢٦) ، المرفق .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٧

(A/34/27)